

المسألة الأخلاقية في فكر المازري - إيضاح المحصول من برهان الأصول أنموذجاً

د. عبد الله الصباغ*

المعهد العالي للحضارة الإسلامية، تونس

The Ethical Question in Al-Mazari's Thought - Clarification of the Outcome of Proof of Principles as a Model

Dr. Abdullah Al-Sabbagh*

Higher Institute of Islamic Civilization, Tunisia

Abstract:

The relationship between knowledge and ethics is an inseparable one; whoever separates them has essentially called upon ignorance. This connection is clearly reflected in the biographies and writings of our distinguished scholars, where they combined rigorous critique of scholarly issues with ethical criticism whenever there was a deviation from moderation in managing disagreements.

This research presents a model of such exemplary scholars—Imam al-Mazari. In his book "*Idāḥ al-Maḥṣūl min Burhān al-Uṣūl*", he carefully examined the intricate issues of legal theory posed by Imam al-Juwayni in his work "*Burhān al-Uṣūl*". Through this examination, al-Mazari also highlighted the ethical principles that a scholar must observe and keep in mind when critiquing those who hold differing opinions.

By means of analytical observation, I have identified three main ethical principles emphasized by al-Mazari:

Avoiding arrogance, Honoring scholars, Seeking excuses for others' mistakes

Keywords: The Ethical Question; Al-Mazari's Thought; Clarification of the Outcome of Proof of Principles.

المُلخَص:

تعتبر العلاقة بين العلم والأخلاق علاقة تلازميّة من فصلها نادى على نفسه بالجهل، وقد تجلّت هذه العلاقة بوضوح في سير أعلامنا وفي مصنّفاتهم حيث جمعوا بين التّقدّ المتين للمسائل العلميّة والنّقد الأخلاقيّ إن كان ثمة خروج عن منهج الاعتدال في إدارة الخلاف.

هذا البحث يقدم نموذجاً من هؤلاء الأفذاذ وهو الإمام أبو عبد الله المازري الذي أفسح النظر في كتابه إيضاح "المحصول من برهان الأصول" في المسائل الأصولية الدقيقة التي طرحها الإمام الجويني في كتابه "برهان الأصول"، ثم نبّه من خلالها على المسائل الأخلاقية التي ينبغي على العالم مراعاتها واستحضارها إبان نقده للمخالفين له في الرأي، وقد حصرتها بالاستقراء في ثلاث مسائل رئيسة هي: نبذ الاستعلاء وإجلال العلماء، والتماس الأعذار عند الأخطاء.

الكلمات المفتاحية:

المسألة الأخلاقية ؛ فكر المازري ؛ إيضاح المحصول من برهان الأصول.

تمهيد:

تضطلع القواعد الأصولية بوظيفة منهجية مهمة قوامها تسديد ذهن المجتهد لحسن فهم النصوص المرجعية ومن ثم استنباط الأحكام الشرعية المناسبة للنوازل الطارئة، لكن هذه الوظيفة لا تمنع وجود وظائف أخرى لا تقل أهمية ولم تحض بالدرس كفاية، منها الوظيفة الأخلاقية، وغايتها تسييج الخلاف الأصولي بسياج أخلاقي من شأنه أن يبعد المتناظرين عن الأهواء والأغراض ويقرّبهم إلى الأمانة والموضوعية، وبعبارة أخرى يمكن القول إنّ علم الأصول اضطلع بوظيفة أخلاقية مفادها حسن إدارة الخلاف ناهيك أنّ هذا هو السبب الرئيس الذي دفع الشافعي إلى تدوين العلم وتخصيصه بالتصنيف.

في هذا السياق يتنرّل حديثنا عن الإمام المازري، فقد بلغ هذا العلم رتبة الاجتهاد المطلق لكنه أثر الالتزام المذهبي خدمةً لمقصد الوحدة ونبذاً للفتنة والفرقة، ومصنّفاته تقيم الحجة على علو كعبه في المنقول والمعقول، وطول باعه في الفروع والأصول، منها: شرحه لصحيح مسلم "المعلم بفوائد مسلم"، وشرحه لتلقين القاضي عبد الوهاب البغدادي، ومن أهم مصنّفاته "إيضاح المحصول من برهان الأصول" وهو شرح لبرهان الأصول للإمام الجويني، واللافت للانتباه في هذه الشروح الذهنية النقدية الحاضرة في فكر المازري، فهو لا يكتفي بالوقوف على عبارة المصنّف بالشرح والبيان فحسب، بل يتجاوزها لمناقشة الفكرة وطريقة طرحها، وهذه ميزة لا يجيدها إلا من تضلّع في العلم المنظور فيه إضافة إلى التحلّي بكارم الأخلاق، والمازري من هذا الطراز فبقدر ما نقد الهنات العلمية، نقد السقطات الأخلاقية خاصة إذا تعلّق الأمر بانتقاص المخالف أو احتقار رأيه، ولا يسع المقام الحديث عن هذا المنهج النقدي الأخلاقي في مدونة المازري برمتها، لذلك اقتصرنا على كتابه "إيضاح المحصول

من برهان الأصول" لأبيّن حضور المسألة الأخلاقية في دقائق المسائل الأصولية التي نقد فيها المازريّ الجويني. وعليه قسّمت البحث قسمين:

تعرّضت في القسم الأوّل لمكانة الجويني وقيمة كتابه، وذكرت في الثاني نماذج من الانتقادات الأخلاقية التي وجّها المازري للجويني. ثمّ ختمت البحث بأهمّ النتائج المتوصّل إليها.

المبحث الأوّل - مكانة الجويني وقيمة كتابه:

المطلب الأوّل - ترجمة الجويني:

هو أبو المعالي عبد الملك بن عبد الله، المحقّق الأصولي المتكلم الشافعي، برع في اللغة وأحكم ما يتعلّق بها من علوم حتى بلغ من الفصاحة والبلاغة شأواً كبيراً، وأحكم الأصول على يد أبي القاسم الإسفراييني، ومما برع فيه أيضاً فنّ الجدل والمناظرة فكان ذو حجة وبيان يفحم خصومه بالمنطق والبرهان، وقد قالت الثقات: إنّ ما يوجد في مصنّفاته من العبارات قطرة من سيل كان يُجريه لسأله على شفتيه عند المذاكرة، وعُرفه من بحر كان يفيض من فمه في مجالس المناظرة. تفقّه على والده أبي محمد عبد الله بن يوسف وقد عالما زاهدا توفيّ وعمر الجويني عشرون عاماً فأخذ مكانه في التدريس.

حين اضطربت الأمور في بلده جُؤين اضطرّ إلى السّفر خارج نيسابور فانتقل إلى بغداد واحتكّ بكبار علمائها وناظرهم حتّى تحكّ بهم، ثمّ حجّ فجاور الحرمين أربع سنين يدرّس ويفتي، وبعد أن استقرت الأمور في بلده عاد إليها فدرّس بنظامية نيسابور وبقي على ذلك ثلاثين سنة غير مزاحم ولا مدافع مسلماً له المحراب والمنبر والخطبة والتدريس. فظهرت تصانيفه وحضر درسه الأكابر وتفقّه به الأئمة وشهد الأقران بفضله وسبقه⁽¹⁾

من أهمّ ميزات الجويني العلمية أنّه كان يرفض التقليد ويأباه، فنشأ متحرّراً في رأيه محقّقاً في نظره يصدع بما أدّاه إليه اجتهاده، فلم يكن يحابي أحداً في نقده حتّى إن كان والده، فقال ذات مرّة في اعتراض عليه: "وهذه زلّة من الشيخ رحمه الله" (2)؛ لكن قد يحمله هذا المنهج النقديّ أحياناً على استعمال عبارات عالية في حقّ الأكابر من العلماء أمثال الإمام مالك والإمام أبي حنيفة.

من أهمّ مصنّفاته في الفقه "نهاية المطلب في دراية المذهب"، وفي العقيدة "الإرشاد إلى قواطع الأدلّة في أصول الاعتقاد"، وفي السياسة الشرعية "غياث الأمم في النيات

الظلم" ويعرف ب"الغياثي"، وفي أصول الفقه "الورقات" و"البرهان في أصول الفقه".

تدلّ هذه المصنفات على أننا أمام عالمٍ موسوعيٍّ رَيَّانٍ من علوم الشريعة بل مشاركٍ في إرساء معالمها، والذي يهمنّا في هذا المضمّار هو تأليفه في علم أصول الفقه حيث دَوّن الجويني فيه على طريقتين:

الطريقة الأولى كتب بها "متن الورقات" للمبتدئين في العلم، فكان كما قال عنه الحطّاب الرّعيني في قرّة العين: "كتاب صغُر حجمه وكثُر علمه وعظُم نفعه وظهرت بركته" (3)

وهذا يبيّن أنّ علماء الإسلام كانوا على دراية تامة بالنسق التصاعديّ في التّحصيل المعرفيّ فحرصوا على ضرورة تذليل العلوم للنّشء حتّى يقبلوا عليها بشغف ويطولَ نفسهم فيها، فدَوّنوا كتباً لهذا الغرض فكانت دليلاً على حسّهم المنهجيّ ووعيمهم البيداغوجيّ، على غرار كتاب "تقريب الوصول لعلم الأصول" الذي كتبه ابن جزّي الغرناطي لابنه، ورسالة ابن أبي زيد القيرواني التي كتبها لمحرز بن خلف حتّى يتعلّمها الصبيان في الكتاتيب.

الطريقة الثّانية كتب بها "البرهان في أصول الفقه"، وهذا التّصنيف موجّه لمن ترسّخت قدمه في علم أصول الفقه، حيث حقّق الجويني المسائل المعضلة، وناظر المخالفين لمذهبه بالحجّة، وهذا يحيلنا إلى الحديث عن الطّرفيّة الزّمنية التي ظهر فيها الكتاب وعن قيمته العلميّة.

المطلب الثاني - قيمة كتاب "البرهان".

المسألة الأولى: السّياق المعرفيّ للكتاب.

دَوّن الشّافعيّ رسالته بعد أن استقرأ التّصوص الشّرعية واستند إلى مسلّمة اللّسان العربيّ، وقد كان غرضه الرّئيس من هذا المصنّف غرضاً أخلاقياً بالأساس، حيث جنح إلى التّأليف بين أهل الرّأي والحديث حين احتدم الخلاف بينهما، وقد عبّر أحمد بن حنبل عن مبلغ هذا النزاع بقوله: "كنا نلعن أصحاب الرّأي ويلعنونا حتّى جاء الشّافعي فمزج بيننا" (4)، وتظهر مزيّة الشّافعي في الإفصاح عن قواعد كليّة تكون منارات هادية إبّان الاجتهاد، والمفزع عند تطاير شرر الخلاف، 'فبذلك تكوّنت المذاهب في معناها الخاصّ وأصبحت مذاهب ذات مبادئ مضبوطة وذات قواعد مقرّرة وهي التي نعبر عنها بالأصول' (5)

تجدر الإشارة إلى أنّ الخلاف في المسائل الأصوليّة لم يكن متأثراً بالروح الجدليّة الكلاميّة في بادئ الأمر، فقد كانت المدرسة السنيّة بمختلف أطرافها تتأى بنفسها عن

مناظرة المعتزلة وتتخذ موقفاً حاسماً من آرائهم دون نظر فيها، فقويت شوكتهم وعلت أصواتهم لا سيما بعد أن ظهر فيهم علماء ذوو حجة وبيان، لكن بعد ظهور أبي الحسن الأشعري واعتزاله أهل الاعتزال ومن ثمّ الشروع في الردّ على فكرهم، ابتدأت المعركة بين المدرسة السنية ومدرسة المعتزلة، أثر ذلك في علم أصول الفقه فظهر مصطبغاً بالروح الجدلية (6) فكثرت المسائل الخلافية وتشعبت وأقحمت العواري التي شوشت على المسائل الأصلية في العلم. فظهرت المصنّفات بعد ذلك على أسس كلامية وأولها كتاب "التقريب والإرشاد" للفاضي أبي بكر الباقلاني (403هـ) الذي وحد المالكية والشافعية تحت راية المتكلمين الأشاعرة (7)، بعد ذلك لخصّ الجويني كتاب الباقلاني في كتابه "تلخيص التقريب"، لكن من المعلوم أنّ الأمانة العلمية توجب على الشارح عدم التعسف على كلام الكاتب فيكون في غالب الأمر أسيراً لعبارته ومنهجه، فإذا أراد الصّدع برأيه أو إفساح النظر في المسائل التي تحتاج إلى إطالة نفس وضع مصنّفًا مستقلاً، وهذا ما فعله الجويني فبعد شرحه لتقريب الباقلاني وضع كتابه "البرهان" فكان غاية في الباب. ومثله القرافي فبعد أن شرح محصول الرازي تبين أنّه ترك مسائل في العموم والخصوص تحتاج إلى إيضاح، فألف كتابه الموسوم "العقد المنظوم في الخصوص والعموم"،

المسألة الثانية - قيمة الكتاب:

يقول ابن خلدون في سياق المقارنة بين طريقتي الفقهاء والمتكلمين: "وكان أحسن ما كتب فيه المتكلمون كتاب البرهان لإمام الحرمين والمستصفي للغزالي وهما من الأشعرية، وكتاب العمدة لعبد الجبار وشرحه المعتمد لأبي الحسين البصري وهما من المعتزلة، وكانت الأربعة قواعد هذا الفن وأركانه" (8)

وقال السبكي - أيضاً: "اعلم أن هذا الكتاب وضعه الإمام في أصول الفقه على أسلوب غريب لم يقتد فيه بأحد وأنا أسميه لغز الأمة لما فيه من مصاعب الأمور وأنّه لا يُخلّي مسألة عن إشكال ولا يخرج إلّا عن اختيار يخترعه لنفسه وتحقيقات يستبدّ بها، وهذا الكتاب من مفتخرات الشافعية وأنا أعجب لهم فليس منهم من انتدب لشرحه ولا للكلام عليه إلا مواضع يسيرة تكلم عليها أبو المظفر بن السمعاني في كتاب القواطع وردّها على الإمام، وإنّما انتدب له المالكية فشرحه الإمام أبو عبد الله المازري شرحاً لم يتمّه وعمل عليه أيضاً مشكلات" (9)، فعلا فقد بلغت درجة التحقيق بالجويني في بعض المسائل الأصولية أن جعل كلامه شبيهاً باللغز فقد طرق مسائل فلسفية وعقدية هي أبعد ما تكون عن علم أصول الفقه، ونقد الأشاعرة في مواضع شتى مثل مسألة عموم الكلام النفسي، "فظهر كأنّه يضنّ عليهم بتفصيل سرّ المسألة التي فهمها

ولم يختلج فيها عقله مثلهم فذكر أنّ القول في ذلك لا مطمع في مفاتحه فضلاً عن استقصائه" (10)

لم يقصر الجويني نقده على الأشاعرة فحسب، بل وجهه إلى أئمة المذاهب – أيضاً- ، فانتقد أبا حنيفة في مسألة إخراج السبب عن عموم اللفظ، وانتقد مالكا في مسألة المصالح المرسلة.

المبحث الثاني - المسألة الأخلاقية في إيضاح المحصول:

ذكر السبكي أنّ المازري انبرى للردّ على الجويني وعّل ذلك بأنّ المالكية تستصعب مخالفة مالك والأشعري، ولا تطيق الانتقاص من قدرهما، وقد سلك الجويني مسلك التحرّر والاجتهاد في كتابه فربّما رفع صوته وجاوز الحدّ وأتى بعبارة عالية في حقّهما، ثمّ بيّن السبكي أنّ المازري تحامل على الجويني في ردّه وتعتصّب لمدرسته، وزعم أنّه لم يفهم المقصود ممّا ذكر في البرهان، ثمّ عقد فصلاً شرح فيه مسألة الاسترسال التي وقع فيها الخلاف بين العَلَمَيْن (11) ؛ لكن عند إنعام النّظر في "إيضاح المحصول" نلاحظ أنّ ما ذكره السبكي لا يقبل بإطلاق، فالمازري لم يدوّن إيضاح المحصول لغاية الردّ على الجويني لأنّه انتقص من قدر مالك وأبي الحسن الأشعريّ فالأمر ليس كذلك، لأنّ المازري لو أراد أن يكون الردّ موضوع حديثه لأفصح عن ذلك في عنوان كتابه، فقد كتب في الردّ على الغزالي "الكشف والإنباء على المترجم بالإحياء"، وكتب "النّكت القطعية في الردّ على الحشوية"، وكتب "الواضح في قطع لسان النابح" وهو ردّ على عالم من علماء المسلمين ارتدّ وأخذ يلفّق القوادح في الإسلام ويطعن في القرآن وطرق جمعه (12)، وأمّا إيضاح المحصول فهو إملاء شرح فيه بعض المسائل المهمّة التي أشكلت على طلبة العلم عنده، وهي نفس الطّريقة التي توخاها في إملائه على صحيح مسلم، وهي طريقة تنمّ على براعة منهجية وتفنّن في إيصال المعلومة، فالإمام لا ينفق جهده ووقته في شرح مسائل واضحة لا تثير إشكالا عند الطّلبة ؛ بل يتجاوزها ليقف عند المغمضات، وهذه طريقة لا يسلكها إلاّ الجهابذة بحثاً عن الإضافات العلميّة من غير تكرار ولا اجترار، وقد تبنّى ابن عاشور هذه الطّريقة في شروحه لكتب الحديث، ومن ذلك كتابه "كشف المغطى من المعاني والألفاظ الواقعة في الموطأ"، وكتابه "النّظر الفسيح عند مضايق الأنظار في الجامع الصحيح".

وعليه تناول المازري كتاب البرهان بوصفه من أجود ما كتب في علم الأصول حينئذ، ووقف عند أهمّ المسائل التي رأى أنّها تحتاج إلى إنعام نظر وتنبيه، لذلك علّق ابن عاشور على منهج الكتاب بقوله: "أملى هذا الكتاب في أصول الفقه بطريقة علمية

نظرية، وتحقيق جليل مع التنبيه على ما وقع لإمام الحرمين بالبرهان من كلام يجب تبينه أو تزييفه⁽¹³⁾

والذي يهمنّا في هذا المقام هو أدب المازري في إدارة الخلاف مع الجويني، ويمكن أن نحصر الحديث عن هذه المسألة الأخلاقية في ثلاثة مطالب رئيسة:
الأول: نبذ الاستعلاء. والثاني: إجلال العلماء. والثالث: التماس الأعذار عند الأخطاء.
المطلب الأول - نبذ الاستعلاء:

من المسائل التي أثارها الجويني في البرهان حدّ العلم⁽¹⁴⁾ وقد بدا متأثراً بالمنطق الأرسطيّ الذي يبحث عن الحدّ الجامع المانع لإدراك ماهية المحدود على ما هي عليه، فأكثر من الاعتراضات والإيرادات على التعريفات السابقة كتعريف الباقلاني فقال فيه: "ولست أرى ما قاله القاضي سديداً"⁽¹⁵⁾، وقال في تعريف ابن فورك: "وليس من المقولات في حدّ العلم أظهر فساداً من هذا"⁽¹⁶⁾، واعترض على تعريف المعتزلة وتعريف الحنابلة، ثم قال: "الرأي السديد عندنا أن نتوصل إلى درك حقيقة العلم بمباحثة نبغي بها ميز مطلوبنا مما ليس منه فإذا انتقضت الحواشي ضاق موضع النظر حاولنا مصادفة المقصد جهداً"⁽¹⁷⁾ وقد علّق المازري على هذا الفصل بقوله: "ولأبي المعالي في هذا الفصل كلام أفضله فانبهم معناه على القارئ"⁽¹⁸⁾، فالأصل أن يوضع الحدّ لشرح المصطلح الأصولي حتى يحسن تصوّره لكنّ الجويني سلك مسلك التّعقيد والإغماض، ونقد الشاطبي فيما بعد هذا التوجّه عند بعض الأصوليين فبيّن أنّ الحدّ ليس مقصوداً لذاته ففرّر "أنّ ماهيات الأشياء لا يعرفها على حقيقتها إلّا بآريها وتسوّر الإنسان على معرفتها رمي في عماية"⁽¹⁹⁾

إضافة إلى ذلك خاض الجويني عند حديثه عن مبحث العموم والخصوص في مسألة هي أقرب إلى الترفّ الفكرّي منها إلى تحقيق المباحث الأصولية، ومفادها أنّه خالف الأشاعرة في اعتبار العموم والخصوص كلاماً نفسياً مثل الأمر، ووافق المعتزلة في أنّ ما يجده المتكلّم بصيغة العموم في فكره ليس كلاماً نفسياً إنّما هو فكر متعلّق بالمعلومات والمعتقدات⁽²⁰⁾ ففرّق بذلك بين فكر النفس والعلم، ثمّ بيّن أنّ "هذا هو الذي اختلج في عقول المتكلّمين، وطيش أحلامهم حتى اضطربوا في أن العلم بالشئ هل هو علم بأنّه علم به، وهذا الذي اختبطوا فيه اضطراب منهم في فكر النفس لا في العلم نفسه"⁽²¹⁾ وبما ذكر أنفاً اعتبر الجويني هذه المسألة من دقيق العلم لا مطمع في مفاتيحها فضلاً عن استقصائها، حمل هذا الاعتدال بالنفس الإمام المازري على الخوض في هذه المسألة وبسط القول فيها بعد أن هوّن من شأنها بقوله: "وهوّل هذا الفصل حتى نظر إلى الرّيح الرّخاء بعين الرّعازع، وذكر أنّه لا مطمع في معالجة ما

رمى إليه، فضلاً عن استقصائه" (22)، ثم استدعى مقالات الفلاسفة ونقضها ليفند دعوى الجويني في الجهل بها، واستنتج أنها تخيلات لا طائل تحتها، فقال: "وإذا تصوّرت هذه التّخاليط والتّحكّمات في تصوّر أمر به يدرك تصور المتصورات انكشف لك ما رمز إليه أبو المعالي وهؤل عليك ورؤك بقوله: "لا مطمع في مفاتحه هذا الفصل فضلاً عن استقصائه"، فها نحن قد فتحنا لك الباب الذي أغلقه، حتى نظرت ما وراءه فلم تبصر شيئاً" (23)

يمكن أن نستخلص من تعليقات المازري أنّ من أهمّ آداب العالم التّواضع وعدم الاستعلاء على المخالفين، فلا يحوز أحدٌ علم الأوّلين والآخرين، قال - تعالى - :
(وَفَوْقَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ عَلِيمٌ) [سورة يوسف آية 76].

المطلب الثاني: إجلال العلماء.

يخطئ بعض الباحثين المتأخّرين في تقويم نظرة العلماء إلى مشايخهم فيزعمون زورا وبهتاناً أنّهم يقدّسون أقوالهم ويحرّمون مخالفتهم، فيعتبرون الخروج عن أقوالهم خروجاً عن الدّين نفسه، وهذا الكلام لا يقول به عاقل بله عالم، وقصارى الأمر أنّ العالم يعتبر المسألة أخلاقية بالأساس، فتراه يردّ الفضل لأهله فيجلّ سلفه وأساتذته ويتأدّب في حضرته وعند الحديث عنهم وينافح عن آرائهم إذا رأى أنّها ترجّحت عنده، وتظهر هذه السّمة لدى المالكية بجلاء وبالخصوص عند المغاربة، والإمام المازري سليل هذه المدرسة، فإذا رأى تطاولاً على الأكابر نبّه على أنّ ذلك ليس من آداب العلماء، ولم يكن الأمر مقتضراً على أعلام مدرسته فحسب، بل عاتب الجويني حين تكلم في أبي حنيفة، فقال على سبيل المثال في مسألة تخصيص صورة السّبب من عموم اللفظ: "وقد استنكر أبو المعالي أن يذهب إلى هذا المذهب محصّل لظهور قبّحه، ولكنّه اعتذر عن أبي حنيفة بعذر هو أشدّ من الذّنْب، فأشار إلى أنّه إنّما قال هذه المقالة، لأنّ قوله لا يلاعن الزّوج لنفي الحمل، مع أنّ الآية نزلت في نفي الحمل، فكأنّه خصّ سبباً وأجراها على عمومها فيما سوى سببها، وكذلك صنع في حديث عبد زمعة (...). فأضاف أبو المعالي إليه أنّه كان غير مهتمّ بحفظ أحاديث النّبي ﷺ، وإنّما كان مهتماً بالرّأي المعهود من السّلف، فلأجل ضعفه في علم الأخبار قال ما قال في اللّعان وفي ولد المملوكة، حتّى لو سمع الخبرين وضبطهما كما يجب لما قال بما قال في أسبابها" (24)

لا يخفى على المطالع أنّ هذا الكلام فيه انتقاص من مكانة أبي حنيفة العلميّة، لذلك علّق المازري بعده مباشرة بقوله: "وهذا اعتذار عن مثل هذا الإمام يجب أن يعتذر عنه المعتذر به، وإضافة التّقصير إليه في إجازة تخصيص السّبب، وتصوره أن يكون

النبي عليه السلام أضرب عن الجواب عما سئل عنه إلى غيره، لأمر دعاه إلى ذلك أولى من أن يضاف إليه ترك الاطلاع على قصتين مشهورتين: حديث اللعان، وحديث عبد بن زمعة، ولا يكاد يخفيان عن اشتغال بالعلم أدنى اشتغال، فكيف بمن ناظر فيه الرجال، وصار فيه مخطئاً للرجال، واندرجت الأعصار على تقليده في كثير من الأنظار" (25)

المطلب الثالث - التماس الأعذار عند الأخطاء:

من المسائل الأخلاقية التي عابها المازري على الجويني عدم التماسه الأعذار للمخالفين له مثل الأشعري والباقلاني وابن فورك، والحال أنهم منتمون إلى نفس المدرسة الأشعرية التي ينتسب إليها، ومن الغرابة أن يستصحب الجويني خلق التماس العذر عند حديثه عن المعتزلة، ثم فقدّه عند الحديث عن الأشاعرة، قال المازري: "هذا وقد وقع له في هذا الكتاب الإشارة إلى الثناء على ابن الجبائي المعتزلي في مواضع، وتحسين الظنّ به، وتخريج المخارج الجميلة لكلامه في موضع آخر، وأئتمته أحقّ بهذا منه من ابن الجبائي" (26)، ثم نبّه على هذا الأدب في مسألة أخرى، ويفهم من كلامه معنى المعاتبه للجويني فالأصل أنّ مقامه يقتضي الالتزام به، فقال: "وأنّ حسن العبارة عن الماضين، وتحسين المخارج لهم لا يضيق على من هو أضيق منه باعاً، فكيف به مع اتّساع باعه في العلوم لفظاً ومعنى" (27)

لا شكّ أنّ التماس الأعذار للمخالفين وتحسين الظنّ بهم وعدم الاستعجال في كيّل التّهم والاستنقاص من قدرهم، من أجلّ الأخلاق التي يجب استدعائها لحسن إدارة الخلاف مهما كان موضوعه.

الخاتمة:

في ختام هذا البحث يمكن أن أدلي بالنتائج الآتية:

1- يعتبر علم أصول الفقه بوصفه علماً مستحدثاً في الملة من أجلّ العلوم التي تميّزت بها الأمة الإسلامية، وقد نحتت قواعده عبر التّراخي الزمني على يد جهابذة تلاقت أذهانهم بالملاحاة والمخاوضة في مسائله، ولا شكّ أنّ التّفاعل العلميّ بين المازري والجويني أسهم في ترقّي الدرس الأصولي.

2- أعرب المازري في كتابه "إيضاح المحصول" عن منهج نقديّ قوامه الممازجة بين التّمكّن العلميّ ومكارم الأخلاق، وفي عصرنا الرّاهن نحن في أمسّ الحاجة إلى الاتّصاف بهذه الأوصاف من خلال الاقتداء بسلفنا الصّالح، فننأى بأنفسنا في البحث العلميّ وغيره عن التّشجّع المفضي إلى السبّ والشتم، وقد ألمع النّبي ﷺ إلى هذا المعنى بقوله: "إِنَّ مِنْ أَحَبِّكُمْ إِلَيَّ وَأَقْرَبُكُمْ مِنِّي مَجْلِسًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَحَاسَنُكُمْ أَخْلَاقًا"،

وإنَّ من أبغضكم إليَّ وأبعدكم مني يومَ القيامةِ الثَّرائونَ والمتشدِّقونَ والمتفِيهقونَ، قالوا: يا رسولَ اللهِ، قد علِّمنا الثَّرائينَ والمتشدِّقينَ فما المتفِيهقونَ؟ قالَ: المتكَبِّرونَ". (الترمذي، رقم: 2018).

3- ممّا أورده المازري في ردّه على الجويني يمكن أن نستنتج عنّ المغاربة بالنّواجز على أقوال مالكٍ فقهاً وأقوال أبي الحسن الأشعريّ عقيدة، وهذا ليس من باب التّعصّب بل من باب المناصرة، والفرق بينهما دقيق يتعثر فيه كثير من النّاس. وعلى كلّ حال رجّحت المدرسة الإفريقية المذهب المالكيّ والعقيدة الأشعرية لأسباب موضوعيّة كثيرة ليس هذا محلّ بسطها.

4- ما ذكرته من نماذج في هذا البحث للاستدلال على حضور المسألة الأخلاقية في فكر المازري، غيضٌ من فيض ونزراً يسير ممّا اتّصف به هذا العلم من مناقب، ولا شكّ أنّ سعة علمه وحسنّ سمته جعل العلماء يتوافدون عليه من كلّ حدب وصوب ويتنافسون في التّلمذ له ويتشرّفون بنيل إجازته، وحسبنا أن نذكر فيلسوف الإسلام ابن رشد الحفيد، والقاضي عياض.

بيان تضارب المصالح

يُقرّ المؤلف بعدم وجود أي تضارب مالي أو علاقات شخصية معروفة قد تؤثر على العمل المذكور في هذه الورقة.

الهوامش :

- 1- ابن السبكي، تاج الدين، طبقات الشافعية الكبرى، هجر للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، ط1، 1413هـ. ج5 ص165. الذهبي، شمس الدين، سير أعلام النبلاء، تح: شعيب الأرناؤوط، الرسالة، بيروت، ط3، 1405هـ/ 1985م، ج18 ص468. الزحيلي، محمد، الإمام الجويني إمام الحرمين، دار القلم، دمشق، 1412هـ/ 1992م. بتصرف.
- 2- ابن العماد، الحنبلي، شذرات الذهب في أخبار من ذهب، تح: محمود الأرناؤوط، دار ابن كثير، دمشق، ط1، 1406هـ/ 1986م، ج5 ص340.
- 3- قرة العين لشرح ورفات إمام الحرمين، دار الفضيلة للنشر والتوزيع، القاهرة، 2007م، ص23.
- 4- عياض، أبو الفضل بن موسى، ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك، تح: عبد القادر صحراوي، مطبعة فضالة المحمدية، المغرب، ط1، 1966م، ج3 ص181.
- 5- ابن عاشور، محمد الفاضل، محاضرات، دار سحنون للنشر والتوزيع، تونس، ط1، 1441هـ/ 2020م، ص27.
- 6- ابن عاشور، محمد الفاضل، محاضرات، ص30.
- 7- الشنيتوي، محمد، علاقة علم أصول الفقه بعلم الكلام، مكتبة حسن العصرية، بيروت، ط1، 1431هـ/ 2010م، ص111.
- 8- المقدّمة، دار يعرب، دمشق، ط1، 1425هـ/ 2004م، ص201.

- 9- طبقات الشافعية، ج5 ص192.
- 10- الشنيتوي، علاقة علم أصول الفقه بعلم الكلام، ص455.
- 11- طبقات الشافعية، ج5 ص193.
- 12- ينظر: عبد الوهاب، حسن حسني، الإمام المازري، دار الكتب الشرقية، تونس، ط1، دبت، ص67.
- 13- إيضاح المحصول من برهان الأصول، الملحق الأول: كلام العلامة الصدر المفسر العظيم الشيخ محمد الطاهر بن عاشور رحمه الله في الصفحة التاسعة من المخطوط، ص535.
- 14- البرهان في أصول الفقه، تح: عبد العظيم محمود ديب، دار الوفاء للطباعة والنشر، المنصورة، ط1، 1412هـ/1992م، ج1 ص97.
- 15- م.ن، ج1 ص99.
- 16- ن، ج1 ص98.
- 17- م.ن، ج1 ص100.
- 18- إيضاح المحصول، ص95.
- 19- الموافقات في أصول الشريعة، تح عبد الله الدراز، دار الحديث، القاهرة، ط1، 1427هـ/2006م، ج1 ص39.
- 20- البرهان في أصول الفقه، ج1 ص220. الشنيتوي، محمد، علاقة علم أصول الفقه بعلم الكلام، ص457.
- 21- البرهان في أصول الفقه، ج1 ص221.
- 22- إيضاح المحصول، ص250.
- 23- م.ن، ص265.
- 24- إيضاح المحصول من برهان الأصول، ص291.
- 25- م.ن، ص292.
- 26- إيضاح المحصول، ص250.
- 27- م.ن، ص292.